

ما حكم صلاة من أصابه شلل في نصفه الأسفل من جسمه؟ الشيخ الفوزان - مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

انا انسان ابتلاه الله بمرض الشلل منذ اربعة اعوام والحمد لله. وهذا الشلل في النصف الاسفل من الجسم من بداية البطن الى اسفل القدمين ولذلك يخرج الخارج من السبيلين بلا علم مني ولا ارادة. وسؤالي هنا في الصلاة كيف اصلي؟ فانا اذا صليت قد - [00:00:00](#) يخرج مني ذلك وانا لا اعلم به خصوصا وهناك اجهزة معلقة بمجاري خارجية اقضي حاجتي عن طريقها وهي معلقة في جسمي وقد يخرج منها من دون احساس او شعور مني بذلك. وانا الان اصلي فهل صلاتي بهذه الحالة التي ذكرتها صحيحة ام لا - [00:00:20](#) بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. نسأل الله لك الشفاء والعافية مما اصابك واما ما سألت عنه من حكم صلاتك مع خروج الخارج من السبيلين وانت لا تشعر به ولا تستطيع حبسه - [00:00:40](#) وصلاتك صحيحة قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها. قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم فهذا هو منتهى استطاعتك ولكن عليك الا تتوذاً الا عند الصلاة عندما تريد الصلاة - [00:01:00](#) دخول الوقت تتوذاً ثم تصلي في الحال وتنهي صلاتك ولو خرج منك الخارج. لانك لا تستطيع اكثر من ذلك. والله تعالى اعلم -

[00:01:20](#)